الأمم المتحدة
A/RES/77/160
الجمعية العامة
Distr.: General
27 December 2022

الدورة السابعة والسبعون
البند 18 من جدول الأعمال
التنمية المستدامة

قرار اتخذته الجمعية العامة في 14 كانون الأول/ديسمبر 2022

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/77/443، الفقرة 32)]

160/77 - مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها 202/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012، و 210/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014، و 221/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016، و 225/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018، و 211/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفَّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قراريها 290/75 ألف و 290/75 باء المؤرخين 25 حزيران/يونيه 2021 بشأن متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها على الصعيد العالمي،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تكرر تأكيد التعهّد بألا يترك أحدٌ خلف الركب، وإذ تؤكد من جديد إدراكها أن كرامة الإنسان أمر أساسي، ورغبتها في أن ترى أهداف التنمية المستدامة وغاياتها تتحقق لصالح البلدان والشعوب قاطبة وشرائح المجتمع كافة، وإذ تجدد التزامها بالسعي للوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 المتعلق بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال اعتماد سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدّي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس[1]، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه بشكل كامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[2] التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، وإذ تلاحظ عقد الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ في غلاسكو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، والدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، المعقودة في شرم الشيخ، مصر، في الفترة من 6 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2022،

وإذ تشير إلى إعلان سنداي وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[3]، وإذ تؤكد من جديد أن خطة عمل أديس أبابا تسعى، في جملة أمور، إلى وضع وتنفيذ تدابير إدارة كلية لعملية الحد من مخاطر الكوارث على جميع المستويات وفقا لإطار سنداي،

وإذ تشير أيضا إلى الاستراتيجيات وبرامج العمل ذات الصلة، بما في ذلك برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نموا[4]، وإجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)[5]، وإعلان فيينا وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2014-2024[6]، وإذ تحيط علما بخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وإذ تدرك أهمية معالجة الاحتياجات والتحديات المتنوعة التي تواجه البلدان التي تمر بأوضاع خاصة، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذا التحديات الخاصة الماثلة أمام البلدان المتوسطة الدخل،

---

(1) اعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(2) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(3) القرار 283/69، المرفقان الأول والثاني.

(4) القرار 258/76، المرفق.

(5) القرار 15/69، المرفق.

(6) القرار 137/69، المرفقان الأول والثاني.

وإذ تعيد تأكيد إعلان ومنهاج عمل بيجين[7] وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[8] والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما،

وإذ تسلم بأن مباشرة الأعمال الحرة والابتكار أمران أساسيان لتسخير الإمكانات الاقتصادية لكل بلد وأهمية دعم الانخراط الجماعي في مباشرة الأعمال الحرة والإبداع والابتكار، وهو ما يعطي زخماً جديداً للنمو الاقتصادي وخلق فرص العمل اللائق ويتيح مزيداً من الفرص لجميع الناس، بمن فيهم النساء والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن والشعوب الأصلية ومن يعيشون في ظروف هشة،

وإذ تشير إلى الاستنتاجات المتفق عليها والقرارات ذات الصلة التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة، بما في ذلك الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها في دورتها الحادية والستين، بعنوان "تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير"[9]، والاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها في دورتها الثانية والستين، بعنوان "التحديات والفرص في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات الريفيات"[10]، وإذ تؤكد أن للنساء والفتيات، ولا سيما في البلدان النامية، دورا كبيرا في حفز مباشرة الأعمال الحرة والتنمية المستدامة، وإذ تدعو إلى اتخاذ تدابير لتمكين النساء من تسخير العلوم والتكنولوجيا لأغراض مباشرة الأعمال الحرة والتمكين الاقتصادي، وإذ تسلم بأهمية السياسات والبرامج التي تقضي على التمييز ضد المرأة وتوفر الهياكل الأساسية العامة لكفالة سبل الوصول على قدم المساواة للنساء والرجال الذين يباشرون الأعمال الحرة،

وإذ تسلم بأن الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين والموارد والمعارف والقدرات الإبداعية الموجودة لدى القطاع الخاص والمجتمع المدني والشعوب الأصلية والأوساط العلمية والأكاديمية والخيرية والمؤسسات والبرلمانات والسلطات المحلية والمتطوعين وأصحاب المصلحة الآخرين سيكون لها دورٌ مهم من أجل حشد المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية والاستفادة منها، وتكميل جهود الحكومات، والإسهام في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، فضلا عن دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، بما فيها البلدان النامية،

وإذ تشدد على ضرورة تشجيع قيام مجتمعات مسالمة جامعة من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإنشاء مؤسسات فعالة خاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على المستويات كافة، وإذ تؤكد من جديد أن الحوكمة الرشيدة، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان، والحريات الأساسية، والاستفادة المتكافئة من خدمات نظم العدالة المنصفة، وتدابير مكافحة الفساد والحد من التدفقات المالية غير المشروعة جزء لا يتجزأ من تلك الجهود،

وإذ تشدد على الدور المحوري لمباشرة الأعمال الحرة في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، وإذ تشدد على أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة يتطلب إعمال المواهب والقدرات الإبداعية لكافة السكان والاستفادة من همتهم في مجال مباشرة الأعمال الحرة،

---

(7) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بالمرأة، بيجين، 4-15 أيلول/سبتمبر 1995* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(8) *تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، 5-13 أيلول/سبتمبر 1994* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(9) انظر *الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2017، الملحق رقم 7* (E/2017/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(10) المرجع نفسه، *2018، الملحق رقم 7* (E/2018/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ تعرب عن قلقها من أن الصدمات والأزمات العالمية المتعددة والمتزامنة والمترابطة، بما في ذلك جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) الجارية، وما لها من عواقب، والآثار الضارة لتغير المناخ، وفقدان التنوع البيولوجي، والتصحر، والتلوث، والجوانب الأخرى للتدهور البيئي، وتصاعد التوترات والنزاعات الجيوسياسية ذات الآثار الواسعة النطاق على البشر والكوكب ومقومات الازدهار والسلام، وارتفاع أسعار الأغذية والطاقة، واختلالات سلسلة التوريد، هي عوامل تحرك عدم الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي وتزيده تفاقما، وتؤثر بشكل غير متناسب على الفئات الضعيفة والمشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ولا سيما منها المشاريع المملوكة للنساء والشباب، وذلك بسبب غياب اليقين في الأعمال التجارية، وارتفاع التكاليف التشغيلية، وتكاليف الاقتراض غير المواتية، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته، وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من آثار الجائحة، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذا كاملا والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخَذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ تسلم بأن الأزمة الراهنة يمكن أن تؤدي إلى زيادة في أنشطة مباشرة الأعمال الحرة بوصفها أنشطة تباشر بحكم الضرورة، وإذ تلاحظ مع القلق الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 على من يباشرون الأعمال الحرة بحكم الضرورة، الذين يشكلون في كثير من الحالات غالبية القوة العاملة في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، ويمارسون أنشطتهم في أحيان كثيرة في إطار غير رسمي، ويعانون أكثر من الهشاشة، ولا تترك أمامهم سوى سبل محدودة للحصول على الدعم في أوقات الأزمات،

وإذ تلاحظ أن جائحة كوفيد-19 قد أدت إلى تسارع التغير التكنولوجي، حيث عجلت باعتماد الأدوات الرقمية في العديد من مجالات الحياة، مما جلب فرصا جديدة من قبيل اعتماد الأدوات الرقمية للعمل عن بعد وتسريع الرقمنة في البلدان النامية في جملة أمور، وإذ تسلم كذلك بإسهام التكنولوجيات الرقمية في قدرة المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم على التكيف في مواجهة الصدمات العالمية، بسبل منها التسويق الرقمي، والبيع عن طريق الإنترنت، والتجارة الإلكترونية، وتكنولوجيات الرعاية الصحية، وتكنولوجيات الخدمات المالية، مما يتيح فرصا أفضل للحصول على الخدمات المالية، فضلا عن تيسير إضفاء الطابع الرسمي على تلك المشاريع،

وإذ تسلم بالإسهام الهام لجهود مباشرة الأعمال الحرة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق إيجاد فرص العمل، والارتقاء بالعمل اللائق، وحفز النمو والابتكار على نحو يشمل الجميع في المجال الاقتصادي، وتحسين الظروف الاجتماعية، والتصدي للتحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في سياق خطة عام 2030، وإذ تؤكد أن الدور الذي تؤديه مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك تنظيم المشاريع الاجتماعية،

والمشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية يكتسي أهمية أكثر من أي وقت مضى في مرحلة التعافي من كوفيد-19 وما بعدها،

وإذ تسلم أيضا بأن مباشرة الأعمال الحرة يمكن أن تساعد في التصدي للتحديات البيئية وإحراز التقدم في استدامة الطاقة أو النهوض بها من خلال الأخذ بتكنولوجيات جديدة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه وبتدابير تهيئ القدرة على الصمود، وتوفير منتجات تحقق الكفاءة في استخدام الطاقة وإتاحة معدات تشتغل بالطاقة المتجددة، وكذلك من خلال تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة بيئيا،

وإذ تسلم كذلك بالإسهام الإيجابي الذي يمكن لمباشرة الأعمال الحرة أن تقدمه في تعزيز التماسك الاجتماعي والحد من أوجه عدم المساواة وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع، بمن فيهم النساء والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة وأشد الناس ضعفا، والوصول أولاً إلى مَن هم أشدّ تخلفًا عن الركب،

وإذ تلاحظ الدور الذي يمكن أن تؤديه مباشرة الأعمال الحرة في دعم مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل، وأن تعزيز إمكانية مباشرة الأشخاص ذوي الإعاقة للأعمال الحرة سوف يزيد من الوعي بما تتيحه مباشرة الأعمال الحرة من نشاط محتمل في سوق العمل، ليس للأشخاص ذوي الإعاقة فحسب، بل أيضا لمشاريع العمالة الذاتية والمشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، وإذ تلاحظ أيضا أن الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم النساء ذوات الإعاقة، يواجهون أشكالا متقاطعة وغير متناسبة من التمييز، بما في ذلك في مجال الحصول على الموارد المالية،

وإذ تشير إلى قرارها 279/71 المؤرخ 6 نيسان/أبريل 2017 بشأن يوم المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم،

وإذ تسلم بأهمية المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، التي تمثل نحو 90 في المائة من الأعمال التجارية وتوفر أكثر من ثلثي العمالة على الصعيد العالمي، وإذ تشدد على دورها في دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما من خلال تشجيع الابتكار والإبداع وتوفير العمل اللائق للجميع،

وإذ تسلم أيضا بأهمية إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم وتشجيع مشاركتها ونموها في الأسواق الدولية والإقليمية والوطنية، بوسائل منها حصولها جميعا على خدمات بناء القدرات والخدمات الحكومية الرقمية والخدمات التجارية والمالية، من قبيل التمويل البالغ الصغر والائتمانات بتكلفة ميسورة،

وإذ لا يزال يساورها بالغ القلق إزاء استمرار ارتفاع معدلات البطالة لدى الشباب، ولا سيما في البلدان النامية، وهو ما يخمد طاقات الشباب التي تؤهلهم لإحداث تحول في مجال التنمية المستدامة،

وإذ تسلم بالدور الرئيسي لمباشرة الأعمال الحرة من قبل الشباب في النمو الاقتصادي المستدام وفي إيجاد حلول مبتكرة وتحقيق التنمية المفضية إلى التحول، وإذ تحيط علما في هذا الصدد بإعلان منتدى الشباب المعتمد في عام 2021 في الفترة السابقة للدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية[11]، الذي حدد الأولويات وقدم التوصيات من أجل تحقيق تعاف مرن تمشيا مع أهداف التنمية

(11) TD/523.

المستدامة، تشكل فيه مباشرة الشباب للأعمال الحرة أحد عناصره الرئيسية، وإذ ترحب باستراتيجية الأمم المتحدة للشباب وبإنشاء مكتب الأمم المتحدة للشباب،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بتحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك مهارات التعلم الأساسية والمهارات القابلة للنقل والمهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل الوظائف اللائقة ومباشرة الأعمال الحرة، وإذ تسلم بأهمية تعزيز النظم التعليمية، بما في ذلك التدريب المهني، من أجل تنمية المهارات والكفاءات ذات الصلة اللازمة للعيش في مجتمع سريع التغير وللانتقال إلى اقتصادات مستدامة ورقمية،

وإذ تسلم بأن تنظيم المشاريع الاجتماعية يؤدي دورا هاما في التغلب على تحديات التنمية المستدامة باعتماد حلول مبتكرة قائمة على السوق لحل المشاكل الاجتماعية والبيئية، تكون في الوقت نفسه مستدامة من الناحية المالية، وتوفر فرص العمل وكسب الدخل للفئات المحرومة ولمن يعيشون في ظروف هشة،

وإذ تسلم أيضا بأهمية تعزيز السياسات الشاملة للجميع الموجهة نحو التنمية، بسبل منها النماذج والمفاهيم الاقتصادية والتجارية البديلة التي تدعم الأنشطة الإنتاجية وإيجاد فرص العمل ومباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك تنظيم المشاريع الاجتماعية والمستدامة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية، بما يشمل الخدمات المالية الرقمية وتحسين الإلمام بالأمور المالية، وإذ تقر في هذا الصدد بدور المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم في تعزيز التصنيع الشامل والمستدام الذي يمكن أن يسهم في إيجاد فرص العمل للجميع،

وإذ تسلم بأن الأعمال التجارية سوف تؤدي دورا رئيسيا في الانتقال إلى التنمية المستدامة وإلى اقتصاد أكثر كفاءة في استخدام الموارد، من قبيل الاقتصاد الدائري، مقدمة بذلك إسهاما في تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين من خلال تكييف نماذجها للأعمال وسلاسل أنشطتها المضيفة للقيمة،

وإذ تلاحظ مع القلق أن المواقف المجتمعية والتصورات المسبقة السلبية، ولا سيما تجاه النساء والفتيات، بما في ذلك الخوف من الفشل وانعدام الفرص وعدم كفاية هياكل الدعم، أمور يمكن أن تقوض الجهود الرامية إلى إيجاد ثقافة مباشرة الأعمال الحرة،

وإذ تسلم بأهمية توافر بيانات جيدة موثوقة مصنفة يمكن الحصول عليها في الوقت المناسب من أجل رصد التقدم المحرز في تنفيذ سياسات مباشرة الأعمال الحرة ومساهمتها المباشرة وغير المباشرة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وسد الثغرات في البيانات المصنفة حسب نوع الجنس، في سبيل كفالة ألا يتخلف أحد عن الركب،

1 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام[12]؛

2 - ***تؤكد من جديد*** الحاجة إلى تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، وتشدد، في ذلك الصدد، على أهمية تحسين البيئات التنظيمية والمبادرات المتخذة في مجال السياسات، التي من شأنها تعزيز مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك

(12) A/77/254.

تنظيم المشاريع الاجتماعية، وتشجيع المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، وتؤكد الدور الإيجابي لمباشرة الأعمال الحرة في حفز توفير فرص العمل والحد من أوجه عدم المساواة وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع، بما يشمل النساء والشباب؛

3 - ***تؤكد من جديد أيضا*** الحاجة إلى تعزيز قدرة النساء على الصمود الاقتصادي من خلال دعمهن في الحصول على الموارد المالية والتكنولوجيات الكافية وتعبئتها، وإلى تنفيذ أنشطة بناء القدرات من أجل تعزيز مباشرة النساء للأعمال الحرة وتمكينهن اقتصاديا، إضافة إلى تمكين النساء في إطار مباشرة الأعمال الحرة بزيادة فرصهن على صعيدي العمالة والأسواق من خلال وضع برامج تعليم وتدريب موجهة لهن وزيادة الحماية القانونية لهن في مكان العمل؛

4 - ***تشجع*** الحكومات على اتباع نهج منسق شامل للجميع في تشجيع مباشرة الأعمال الحرة يشمل جميع الجهات صاحبة المصلحة، وتنوه في الوقت نفسه بمبادرات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص باعتبارها من عوامل الحفز الهامة لمباشرة الأعمال الحرة، وعلى وضع سياسات واستراتيجيات متسقة وموجهة، مع مراعاة الأولويات والظروف الوطنية، تتصدى للعقبات القانونية والاجتماعية والتنظيمية التي تعترض المشاركة في الاقتصاد على نحو متكافئ وفعال، وتؤكد ضرورة اتباع نهج شامل وكلي في مباشرة الأعمال الحرة يشمل استراتيجيات طويلة الأجل وشاملة لعدة قطاعات، بسبل منها تعزيز جمع البيانات المصنفة من أجل بلورة رؤى أكثر تبصرا بشأن الارتقاء بمباشرة الأعمال الحرة المستدامة، ورصد وتقييم التقدم المحرز في التنفيذ؛

5 - ***تقر*** بأن تشجيع مباشرة الأعمال الحرة يمكن أن يشكل عامل حفز لعمليات إنتاج جديدة ولتطوير التكنولوجيا، ويشمل ذلك بناء القدرات المحلية بما يمكن من التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، مع تعزيز كفاءة الطاقة، وتعترف بأن هذه السياسات التي يمكن أن تعتمد على المبادرات المعروضة في خطة العمل العالمية المتعلقة بالمناخ يمكن أن تساعد الحكومات على تحقيق أهدافها المحددة في إطار اتفاق باريس المتعلق بتغير المناخ؛

6 - ***تقر أيضا*** بأن القطاع الخاص يساهم في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وأن لإقامة الشراكات مع القطاع الخاص دورا هاما في التشجيع على مباشرة الأعمال الحرة وتوفير فرص العمل والاستثمار وتعزيز إمكانية توليد الإيرادات وتطوير تكنولوجيات جديدة ونماذج مبتكرة لتسيير الأعمال التجارية والتمكين من تحقيق نمو اقتصادي قوي مطرد منصف شامل للجميع، مع حماية حقوق العمال في الوقت ذاته؛

7 - ***تقر كذلك*** بضرورة قيام الدول الأعضاء بوضع السياسات، وعند الاقتضاء، تعزيز الأطر التنظيمية المتعلقة بالسياسات الوطنية والدولية وتحسين اتساقها، وتسخير إمكانات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وسد الفجوات في مجال التكنولوجيا، وتكثيف بناء القدرات على جميع المستويات للمواءمة على نحو أفضل بين حوافز القطاع الخاص والأهداف العامة، بما يشمل تحفيز القطاع الخاص لاعتماد ممارسات مستدامة، وتعزيز الاستثمارات الجيدة الطويلة الأجل، مع مراعاة أهمية الممارسات التجارية المسؤولة والمسؤولية الاجتماعية للشركات، على النحو المبين في المبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة، وفي المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية

والاحترام والانتصـــاف"[13]، ومعايير الأداء البيئية والاجتماعية والمتعلقة بالحوكمة، وزيادة الشـــفافية في سلاسل الإمداد من أجل إنهاء العمل القسري وعمل الأطفال؛

8 - ***تنوه*** بالدور الحيوي الذي تؤديه مباشـــرة الأعمال الحرة في تنمية التكامل الاقتصـــادي الإقليمي، الذي يمكن أن يكون حافزا هاما لتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية والحد من الحواجز التجارية وخفض تكاليف التجارة؛

9 - ***تدعو*** الدول الأعضـــاء إلى تدعيم قدرة المؤســـسـات المالية الوطنية على مســاعدة من لا تتوافر لهم الخدمات المصـرفية وخدمات التأمين وغيرها من الخدمات المالية، وبخاصـة المشـاريع البالغة الصـغر والصـغيرة والمتوسـطة الحجم النسـائية والتي تقودها نسـاء، والأعمال التجارية المسـتدامة والشـاملة، ومباشرو الأعمال الحرة بالوسائل الرقمية، في المناطق الحضرية وخصيصا في المناطق الريفية، بسبل منها استخدام تكنولوجيات الخدمات المالية والأدوات المبتكرة، ومنها العمليات المصـرفية عبر الهاتف النقال ونظم السـداد وعمليات السـداد الرقمي، وتشـجعها على اعتماد أطر تنظيمية ورقابية تيسـر توفير الخدمات المالية بشكل آمن وسليم، وعلى زيادة إمكانية الحصـول على المعلومات لحماية المستهلكين وتعزيز الإلمام بالأمور المالية، وبخاصة لدى النساء والشباب وأشد الناس ضعفا؛

10 - ***تدعو أيضا*** الدول الأعضاء إلى دعم مباشرة المرأة للأعمال الحرة بالوسائل الرقمية، ومن ضـمنها التجارة الإلكترونية، بما في ذلك المشـاريع البالغة الصـغر والصـغيرة والمتوسـطة الحجم، من أجل تطوير حلول محلية ومضـمون مناسـب وتعزيز الابتكار وإيجاد فرص العمل اللائق وسـد الفجوات الرقمية بين الجنسين؛

11 - ***تشجع*** الدول الأعضـاء على توسـيع نطاق مصـادر التمويل البديلة ودعم هذا التوسـيع، بما في ذلك التمويل المختلط، فضـــلا عن الاســتثمار المؤثر، والتعاونيات، والأعمال الاســتثمارية الخيرية، ورؤوس أموال المجازفة، والمستثمرين المساندين للمشاريع المبتدئة، وعلى تنويع نظام تقديم الخدمات المالية بالتجزئة بحيث يشـمل مصـادر غير تقليدية لتقديم الخدمات المالية، مثل الائتمان البالغ الصـغر والتمويل البالغ الصغر، وتؤكد أهمية وجود إطار تنظيمي سليم في هذا الصدد، وتشجع على توفير الحوافز لمؤسسات التمويل البالغ الصـغر التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم الخدمات المالية السليمة إلى الفقراء، مع التركيز بصفة خاصة على النساء؛

12 - ***تشـدد*** على الدور الهام الذي تؤديه الجهود الوطنية الرامية إلى الانتقال بالعمال كافة من الاقتصـاد غير الرسمي إلى الاقتصـاد الرسمي، بما في ذلك إضـفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصـغر والصـغيرة والمتوسـطة الحجم، من أجل إدماجهم في النظم الوطنية للحماية الاجتماعية والضـمان الاجتماعي، حسـب الاقتضـاء، وتوسـيع نطاق الاقتصـاد الرسـمي، وزيادة الإيرادات الضـريبية، وتعزيز قدرة مباشـري الأعمال الحرة على الصـمود وسـبل اسـتفادتهم من الخدمات المالية وبرامج الدعم العامة، وتذليل العقبات التي تعترض استمرار تشغيل تلك الأعمال في القطاع الرسمي، وحفز آفاق النمو، بسبل منها تبسيط العمليات الإدارية، ومثال ذلك التمكين من تسـجيل الأعمال التجارية عن طريق نافذة واحدة والأخذ بإجراءات التســجيل الإلكترونية، وتلاحظ أن التوصـــية رقم 204 الصـــادرة عن منظمة العمل الدولية يمكن أن توفر

(13) A/HRC/17/31، المرفق.

إرشادات مفيدة بشأن الانتقال من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي، وتعترف بأن النساء يواجهن حواجز فريدة في الالتحاق بالقوة العاملة الرسمية؛

13 - ***تدعو*** الدول الأعضاء إلى تقليص الحواجز البنيوية التي تحول دون انتقال النساء من الاقتصاد غير الرسمي إلى العمالة الرسمية، وإلى تحديد تدابير للاعتراف بالعبء غير المتناسب الذي تتحمله المرأة والفتاة من الأعمال غير المدفوعة الأجر في مجالي الرعاية والعمل المنزلي ولتقليص هذا العبء وإعادة توزيعه، وتعويض وتمثيل من يقُمن بأعمال الرعاية المدفوعة الأجر عن طريق التشجيع على توفير فرص العمل اللائق المدفوع الأجر في مجالي الرعاية والعمل المنزلي للمرأة والرجل في القطاعين العام والخاص، وعن طريق كفالة الحماية الاجتماعية، وظروف العمل المأمونة، والمساواة في الأجر لقاء نفس العمل أو لقاء العمل ذي القيمة المتساوية، ومن ثم تيسير انتقال العمال غير الرسميين، بمن فيهم العاملون في قطاع الرعاية والعمل المنزلي المدفوع الأجر غير الرسمي، إلى قطاع الاقتصاد الرسمي؛

14 - ***تسلم*** بأن التطور التكنولوجي، وبخاصة عن طريق نشر التكنولوجيا، يمكن أن يوفر للمشاريع التجارية فرصا جديدة لتحسين قدرتها التنافسية وزيادة قدراتها الإنتاجية وقدرتها على الصمود والتكيف مع الصدمات، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على زيادة التعاون في دعم تبادل التكنولوجيا ونقلها على أساس شروط متفق عليها، ودعم الابتكار وبرامج بناء القدرات وتبادل أفضل الممارسات لتعزيز مباشرة الأعمال الحرة، ولا سيما في البلدان النامية؛

15 - ***تسلم أيضا*** بإسهام التكنولوجيات الرقمية والابتكار في تعزيز مباشرة الأعمال الحرة ودعم قدرة المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم على الصمود وإضفاء الطابع الرسمي عليها، وتشجع الدول الأعضاء في هذا الصدد على دعم مباشرة الأعمال الحرة الشاملة من خلال الرقمنة، بما في ذلك من خلال الخدمات الحكومية الرقمية، والخدمات الاقتصادية الرقمية، وتكنولوجيات الخدمات المالية، وتوسيع نطاق التدريب على المهارات الرقمية والإلمام بالتكنولوجيا الرقمية، وتحسين الأطر التنظيمية، ووضع استراتيجيات محددة الهدف لسد الفجوات الرقمية، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين؛

16 - ***تبرز*** أهمية دعم التكنولوجيات التي يمكن أن تكون لها عوائد اجتماعية عالية، وتتناسب مع الاحتياجات المحلية، وتسهم في التطوير التكنولوجي والتنمية الاجتماعية؛

17 - ***تسلم*** بأن مباشري الأعمال الحرة يمكنهم التصدي لتحديات التنمية المستدامة عن طريق وضع حلول فعالة وبسيطة في مجالات خدمات المرافق والتعليم والرعاية الصحية والقضاء على الجوع والبيئة، وأن تنظيم المشاريع الاجتماعية، بما في ذلك التعاونيات والمشاريع الاجتماعية، يمكن أن يساعد في التخفيف من وطأة الفقر وتحفيز التحول الاجتماعي من خلال تعزيز القدرات الإنتاجية للفئات الضعيفة، بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، وإنتاج سلع وتأمين خدمات يسهل لهم الحصول عليها؛

18 - ***تقر*** بقيمة التثقيف في مجال مباشرة الأعمال الحرة ونشر التفكير المواتي لمباشرة تلك الأعمال في جميع القطاعات، وتشجع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على زيادة الجهود الرامية إلى دمج مسألة مباشرة الأعمال الحرة بشكل منهجي داخل نظم التعليم النظامي وغير النظامي، بسبل منها تنمية المهارات وتوفير التوجيه المهني لدعم مباشرة الأعمال الحرة وبرامج النهج السلوكي مثل برنامج تطوير تنظيم المشاريع (إمبرتيك) وإطار سياسات مباشرة الأعمال الحرة وإرشادات التنفيذ التابعين لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج "ابدأ مشروعك ثم حسِّنه" التابع لمنظمة العمل الدولية، وبرامج مركز التجارة الدولية

لدعم التجارة وتطوير المشاريع التجارية الدولية لأجل المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، وبناء القدرات وإقامة برامج التدريب المهني ومراكز احتضان الأعمال التجارية ومراكز الامتياز الوطنية، فضلا عن المنابر الإلكترونية وبرامج الإرشاد الإلكترونية، مثل أكاديمية التجارة الخاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم التابعة لمركز التجارة الدولية، وتشجع التعاون والتواصل وتبادل أفضل الممارسات مع تشجيع الابتكار واستخدام أساليب التدريس المبتكرة بما يتماشى مع طلبات الأسواق التنافسية ومع ضمان المشاركة الكاملة للنساء والفتيات؛

19 - ***تشجع*** جميع الجهات صاحبة المصلحة، ولا سيما النساء والشباب من مباشري الأعمال الحرة، على تسخير قدراتها الإبداعية والابتكارية لإيجاد حلول لتحديات التنمية المستدامة، وتشدد على ضرورة أن تكون نظم الابتكار ومباشرة الأعمال الحرة المحلية قادرة على المشاركة الكاملة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030[14]، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وعلى ضرورة بذل جهود متضافرة لضمان مشاركة الجميع؛

20 - ***تكرر تأكيد*** الحاجة إلى الارتقاء بالمرأة والنهوض بها في أسواق العمل، بما في ذلك من خلال السياسات والبرامج الرامية إلى القضاء على القوالب النمطية والحواجز الهيكلية التي تواجهها النساء من جميع الأعمار في الانتقال من المدرسة إلى العمل والحاجة إلى التصدي للتحديات التي تواجهها النساء العائدات من فترات التوقف عن العمل لأسباب تتعلق بتقديم الرعاية والنساء المتقدمات في العمر من خلال توفير إمكانية حصولهن على التدريب على المهارات التقنية والمهنية، وكذلك على التدريب اللازم في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وتنمية قدراتهن في مجال مباشرة الأعمال الحرة، وتزويدهن بخدمات تضاهي ما لديهن من كفاءات بالوظائف المتاحة، وتعزيز تمكين النساء وتوفير القدرة لهن على المشاركة والقيادة بشكل تام وفعال وهادف على أساس المساواة، ومعالجة ما يواجهنه من حواجز وأشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز، بما في ذلك العنف، والتوزيع غير المتساوي لأعباء الرعاية والعمل غير المدفوعة الأجر، وتعزيز مشاركتهن في عمليات صنع القرار ذات الصلة؛

21 - ***تشجع*** جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على مواصلة وضع برامج للتثقيف في المجال المالي والإلمام بالأمور المالية تشمل التركيز على أثر التمويل على التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء، لكفالة اكتساب جميع الدارسين ما يلزمهم من المعارف والمهارات للتمكن من الحصول على الخدمات المالية، ولا سيما النساء والفتيات والمزارعون والعاملون في المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم؛

22 - ***تشجع أيضا*** الحكومات على تيسير انخراط المرأة في مباشرة الأعمال الحرة، بسبل منها تحسين فرص الوصول إلى التمويل والاستثمار، والأدوات التجارية، ووسائل تطوير الأعمال التجارية، والتدريب، بغية زيادة التجارة والمشتريات، بما في ذلك المشتريات العامة من المشاريع النسائية، بما فيها المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، والتعاونيات ومجموعات المساعدة الذاتية في القطاعين العام والخاص على حد سواء، مثل مبادرتي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الخاصتين بالمرأة في الأعمال التجارية والتجارة الإلكترونية للمرأة ومبادرة مركز التجارة الدولية لعمل النساء في التجارة (SheTrades)؛

(14) القرار 1/70.

23 - ***تشجع كذلك*** الحكومات على تعزيز السياسات التعليمية والمناهج الدراسية في مجال العلم والتكنولوجيا الهادفة إلى النهوض بالفتيات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، بحيث تلبي احتياجات النساء والفتيات وتعود بالفائدة عليهن، وتشجع الاستثمارات والبحوث في التكنولوجيا المستدامة التي تلبي احتياجات النساء، في البلدان النامية بصفة خاصة، من أجل تعزيز قدراتهن، سعيا إلى تمكين النساء من تسخير العلوم والتكنولوجيا لأغراض مباشرة الأعمال الحرة والتمكين الاقتصادي في عالم الأعمال الآخذ في التغير؛

24 - ***تبرز*** أهمية وضع وتنفيذ سياسات وبرامج لدعم مباشرة النساء للأعمال الحرة، ولا سيما إتاحة فرص لمن دخلن حديثا إلى مجال مباشرة الأعمال الحرة وفرص تؤدي إلى توسيع نطاق الأعمال التجارية في المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم القائمة التي تملكها نساء، وتشجع الحكومات على زيادة الاستثمارات الموجهة للشركات والمؤسسات المملوكة للنساء، وتقليل الحواجز الإدارية غير اللازمة في البيئة التنظيمية، وإزالة القيود التي تصد النساء عن مباشرة الأنشطة التجارية، وتهيئة مناخ يفضي إلى زيادة عدد النساء اللائي يباشرن الأعمال الحرة وزيادة حجم أعمالهن التجارية، عن طريق تزويدهن بالتدريب والخدمات الاستشارية في مجالات الأعمال التجارية، والحصول على التمويل والإدارة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتيسير التواصل وتبادل المعلومات، وزيادة مشاركتهن في المجالس الاستشارية وغيرها من المنتديات لتمكينهن من المساهمة في صياغة واستعراض السياسات والبرامج التي يجري وضعها، ولا سيما من جانب المؤسسات المالية؛

25 - ***تسلم*** بأن منظمي المشاريع الاجتماعية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، عناصر تغيير يمكنها الدفع قدما بالحلول المبتكرة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وإيجاد نماذج مستدامة بديلة للإنتاج والتمويل والاستهلاك لمعالجة القضايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، مع توليد قيمة لمجتمعهم المحلي ولأصحاب المصلحة في الوقت ذاته، بما في ذلك الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الذي يمكن أن يكون له دور في تشجيع أنماط من التنمية، وتسلّم أيضا بضرورة تنفيذ سياسات وبرامج تهدف إلى دعم منظمي المشاريع الاجتماعية هؤلاء، وتشجع الحكومات على تهيئة بيئة مواتية للابتكار الاجتماعي والبيئي؛

26 - ***تسلم أيضا*** بأن تسخير المواهب المتاحة في صفوف الشباب في مجال مباشرة الأعمال الحرة أمر حيوي من أجل زيادة القدرات الإنتاجية، واستحداث أشكال جديدة لمباشرة الأعمال الحرة تركز على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبيانات الضخمة، والرقمنة، والمدن الذكية، وإنشاء مشاريع مبتدئة، وإيجاد عمالة كاملة ومنتجة والعمل اللائق وتحقيق النمو الاقتصادي الشامل للجميع، وتشجع الدول الأعضاء على أن تدمج في سياساتها الوطنية استراتيجيات وبرامج مبتكرة تهدف إلى مباشرة الشباب للأعمال الحرة، وأن تهيئ بيئة حاضنة للإعمال الكامل لحقوق جميع الشباب وقدراتهم، وأن تزيد من الاستثمار في المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، بما في ذلك عن طريق الاستثمار المفيد اجتماعيا وبيئيا الذي يخدم مصالح الفئات الأشد فقرا والأكثر ضعفا، والتثقيف في مجال مباشرة الأعمال الحرة، وبناء قدرات الشباب، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

27 - ***تشجع*** الحكومات وجميع قطاعات المجتمع على اتخاذ تدابير مستدامة لتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة ودون تمييز على أساس نوع الجنس والإعاقة، بما في ذلك عن طريق تعزيز إمكانية الوصول إلى نظم التعليم التي تشمل الجميع

وتطوير المهارات، بما في ذلك بالتدريب التقني والمهني والتدريب على مباشرة الأعمال الحرة في جميع مراحل الحياة، من أجل تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من بلوغ أقصى درجات الاستقلالية والحفاظ عليها، وتلاحظ أنه يلزم بذل مزيد من الجهود لتعزيز التوعية بقدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على الابتكار والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق مباشرة الأعمال الحرة، وفي هذا الصدد، تهيب بجميع أصحاب المصلحة إلى إجراء بحوث بشأن دعم السياسة العامة لمباشري الأعمال الحرة ذوي الإعاقة وجمع البيانات من أجل إعداد البرامج أو تحسينها، مع مراعاة قدراتهم ومهاراتهم ووضعهم الاجتماعي والاقتصادي وخصائصهم الشخصية الأخرى؛

28 - ***تؤكد*** الحاجة إلى إبراز قيمة مباشرة الأعمال الحرة ومساهمتها في خطة عام 2030 بما يشمل القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده من خلال تشجيع السياسات والمبادرات والبرامج التي تدعم إنشاء منظومة إيكولوجية مواتية لمباشرة الأعمال الحرة، بطرق منها إذكاء الوعي العام، وتعزيز شبكات الدعم المحلية، واستخدام تدابير محددة تهدف إلى إزالة أشكال التحيز الثقافي والتصورات المسبقة السلبية؛

29 - ***تؤكد أيضا*** ضرورة تعزيز مواءمة السياسات والاستراتيجيات والمبادرات المتعلقة بمباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك تنظيم المشاريع الاجتماعية، مع أولويات التعافي في مرحلة ما بعد كوفيد-19 وخطة عام 2030، وتشدد على أن هذه السياسات والاستراتيجيات والمبادرات ينبغي أن تعطي الأولوية لمن يعيشون في ظروف هشة، ممن لديهم أكبر الاحتياجات، ومباشري الأعمال الحرة بحكم الضرورة، بمن فيهم النساء والشباب من مباشري الأعمال الحرة، وأن تحفز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة، والتكيف مع بيئات العمل المرنة، بما في ذلك ترتيبات العمل عن بُعد، والرقمنة والابتكار للوصول إلى الأسواق البديلة وآليات التمويل المستجدّة، وجمع بيانات عالية الجودة وموثوقة وقابلة للمقارنة، مع ضمان تهيئة بيئة تنظيمية مثالية لمباشري الأعمال الحرة لبدء أعمالهم التجارية وتوسيع نطاقها؛

30 - ***يؤكد*** أن ريادة الأعمال المستدامة تسهم في تحقيق الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة، وتدعو الدول الأعضاء والمنظمات والشبكات المعنية إلى التعاون في تبادل ومناقشة أفضل الممارسات المتعلقة بمعلومات المنتجات ذات الصلة على طول سلاسل القيمة، بما في ذلك في سياق الاقتصاد الدائري، إسهاما منها في تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين، بما يتماشى والقانون المحلي والدولي؛

31 - ***تسلم*** بالإمكانات التي تنطوي عليها مباشرة الأعمال الحرة فيما يتعلق بتعزيز توفير المياه ومرافق الصرف الصحي وإدارتها المستدامة لأجل الجميع، بما في ذلك من خلال بناء قدرات البلدان النامية ودعمها في الأنشطة والبرامج ذات الصلة بالمياه والصرف الصحي، بما في ذلك جمع المياه، وتكنولوجيات تحلية المياه المستدامة بيئيا، وكفاءة استخدام المياه، وتكنولوجيا معالجة مياه الصرف وإعادة تدويرها واستعمالها؛

32 - ***تسلم أيضا*** بدور التوسع الحضري في تسريع الرقمنة واعتماد التكنولوجيات الجديدة والابتكار وتبادل المعلومات داخل المدن، مما يشجع على مباشرة الأعمال الحرة وإيجاد فرص العمل، وإسهام المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم في حل المشاكل المجتمعية في المدن، وتشجع الدول الأعضاء على اعتماد نهج قائم على تعدد أصحاب المصلحة إزاء تخطيط الاقتصاد التعاوني الحضري من أجل تنفيذ خطة عام 2030؛

33 - ***تقر*** بأهمية اعتماد نظم خلاقة ومستدامة في مجالي الأغذية والزراعة تسهم في حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وتساعد على القضاء على الجوع وسوء التغذية والفقر بجميع صوره وأبعاده، من خلال تسخير مباشرة الأعمال الحرة والابتكار في مجال الزراعة المستدامة وتكنولوجيا الأغذية وتكنولوجيا الأغذية الزراعية؛

34 - ***تبرز*** أهمية تحديد أنواع مباشري الأعمال الحرة المختلفين والتمييز بينهم، ولا سيما بين من يباشرها بحكم الضرورة ومن يباشرها سعيا لاستغلال الفرص، بما يتماشى مع أهميتهم النسبية في الاقتصاد، في وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والمبادرات وبرامج الدعم، بما في ذلك ما يستهدف منها مواجهة الآثار الناجمة عن جائحة كوفيد-19، بسبل منها استخدام تدابير محددة تستهدف مباشري الأعمال الحرة الضعفاء وأشدهم تضررا، وتعبئة الموارد، وتعزيز شبكات الدعم المحلية، ومنح الأولوية للمبادرات والبرامج الرامية إلى زيادة الإنتاجية والحصول على تدابير الدعم، وإضفاء الطابع الرسمي على الأعمال الحرة؛

35 - ***تهيب*** بجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى تنفيذ هذا القرار كوسيلة لبلوغ مجموعة أهداف خطة عام 2030 وغاياتها العالمية الشاملة الطموحة التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، تلك الخطة التي تجعل من كرامة الإنسان عنصرا أساسيا وتروم تحقيق الأهداف والغايات لصالح البلدان والشعوب قاطبة وشرائح المجتمع كافة فلا تترك أحدا خلف الركب وتلتزم بالسعي للوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب؛

36 - ***تشجع*** الدول الأعضاء على تعزيز وحفز الاستثمار في مراكز البحث والتطوير والابتكار، مع التركيز على تعددية الأطراف وأشكال التعاون الدولي من أجل إيجاد حلول مبتكرة للتحديات العالمية، وتعزيز بيئة الأعمال التجارية فيها، مع تشجيع مشاركة المجتمعات المحلية الممثلة تمثيلا ناقصا، والارتقاء بمشاركة الأوساط الأكاديمية والقطاعين التجاري والمالي في تهيئة بيئة أعمال تجارية تمكينية وشاملة، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود، بما في ذلك من خلال مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

37 - ***تؤكد*** أهمية المؤشرات التي يمكن استخدامها لصياغة سياسات موجهة صوب أهداف بعينها لمباشرة الأعمال الحرة وقياس أثرها على أهداف التنمية المستدامة، وتشجع الدول الأعضاء، في هذا الصدد، على أن تواصل، بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، تحديد وتطوير المؤشرات على الصعيدين الوطني والإقليمي، حسب الاقتضاء؛

38 - ***تسلم*** بأن إقامة مؤسسات سياسية ديمقراطية وكيانات تتسم بالشفافية وتخضع للمساءلة في القطاعين العام والخاص، ووضع تدابير فعالة لمكافحة الفساد، وإدارة الشركات على نحو مسؤول، شروط أساسية لأن تكون اقتصادات السوق والمشاريع أكثر مراعاة لقيم المجتمع وأهدافه الطويلة الأجل؛

39 - ***تهيب*** بالمنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة الإقرار بأهمية مباشرة الأعمال الحرة وإدماجها، بمختلف أشكالها، في سياساتها وبرامجها وتقاريرها، حسب الاقتضاء، وتدعو منظومة الأمم المتحدة، وخاصة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، إلى مواصلة تقديم الدعم والمساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، للوقوف على تدابير متسقة للسياسة العامة المتعلقة بمباشرة الأعمال الحرة وتعزيز المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، وصياغة تلك التدابير وتنفيذها وتقييمها؛

40 - ***تقرر*** مواصلة النظر، حسب الاقتضاء، في إسهام مباشرة الأعمال الحرة في التنمية المستدامة في إطار متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها؛

41 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بكوفيد-19 وآثاره وتدابير التصدي له، وتقرر إدراج البند المعنون "التنمية المستدامة" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين، ما لم يُتَّفق على خلاف ذلك.

الجلسة العامة 53
14 كانون الأول/ديسمبر 2022